

المزهر في علوم اللغة وأنواعها

(شرائط اللغة) .

وقال الزرّكَشِيّ في البحر المحيط : قال أبو الفضل بن عبدان في شرائط الأحكام وتبعه الجيلي في الإعجاز : لا تلزمُ اللغةُ إلاّ بخمس شرائط : .
أحدها - ثبوت ذلك عن العرب بسندٍ صحيحٍ يُوجبُ العملَ .
والثاني - عدالةُ الناقلين كما تُعْتَدَبِرُ عدالتُهم في الشّرعيّات .
والثالث - أن يكون النقلُ عمَّن قولُهُ حجة في أصل اللغة كالعرب العاربة مثل قحطان ومعدّ وعدنان فأما إذا نقلوا عمَّن بعدهم بعد فساد لسانهم واختلاف المولّدين فلا .
قال الزركشي : ووقع في كلام الزمخشري وغيره الاستشهادُ بشعر أبي تمام بل في الإيضاح للفرسي ووجهه بأنّ الاستشهاد بتقرير النّقلة كلامهم وأنه لم يخرج عن قوانين العرب .
وقال ابنُ جنّي يُسْتَشْهِدُ بشعر المولّدين في المعاني كما يُسْتَشْهِدُ بشعر العرب في الألفاظ .

والربع - أن يكون الناقلُ قد سمعَ منهم حسّاً وأمّاً بغيره فلا .

والخامس - أن يسمع من الناقل حسّاً .

انتهى .

وقال ابنُ جنّي في الخصائص مَنْ قال إن اللغة لا تُعرَف إلاّ نقلاً فقد أخطأ فإنها قد تُعَلَّمُ بالقرائن أيضاً فإن الرجل إذا سمع قول الشاعر : - من البسيط - .
(قومُ إذا الشرُّ أبْدَى زاجديه لهم ... طارُوا إليه زرافات وودّانا) .
يعلم أن الزرافات بمعنى الجماعات .

وقال عبد اللطيف البغدادي في شرح الخطب النباتية : اعلم أن اللّغوي شأْنُهُ أن يَنْقُلَ ما نطقت به العربُ ولا يتعدّاه وأما النّحوي فشأْنُهُ أن يتصرّف فيما يَنْقُلُهُ